وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى المجالس السلعية ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ، تعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تنظيم المجالس التصديرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل المجالس التصديرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٢٤ بشأن استمرار العمل بالتشكيل الحالى للمجالس التصديرية ؛

وعلى مذكرة السيدة الدكتورة رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠٢٤/٦/٥ ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتشكيل الحالى للمجالس التصديرية حتى ٢٠٢٤/٧/١ ، أو لحين إعادة التشكيل أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

صدر فى ٢٠٢٤/٦/٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / أحمد سمير صالح